

o b e i k a n d i . c o m

الباب الخامس

العدالة الاجتماعية في الإسلام

obeikandi.com

مقدمة

أرسى الإسلام العديد من القواعد و الأسس التي تنظم العلاقات بين أفراد المجتمع. و من أهم هذه الأسس هي العدالة الاجتماعية بما تحمله من معاني وقيم رفيعة تساعد على القيام بمجتمع يتمتع بالسلام والإخاء والمحبة و الرخاء . ولن يكون هناك قاعدة للحقوق والالتزامات إلا ولا بد من وجود عدالة اجتماعية حقيقية تحقق ضمان وجود الحقوق وكذلك كفالة وإلزامية تنفيذ الواجبات، ولقد دعم الإسلام العدالة الاجتماعية بعدة أسس دونها لن يستطيع الإنسان ليس فقط تنفيذ التزاماته بل وعدم قدرته على المطالبة بحقوقه، فهذه الأسس أولها التحرر الوجداني المطلق، وثانيها تحرر النفس الإنسانية من العبادة لغير الله تعالى وتحررها كذلك من تأثير الخوف على الحياة والرزق والمكانة وتحررها من تأثير قيم المال والجاه والحسب والنسب ومن أهوائها وشهواتها، وعندما وضع الإسلام هذا التحرر للنفس البشرية كي يحقق للمجتمع العدالة الحقيقية، فالإنسان عندما يتحرر من كل ذلك لن يكون هناك رشوة، لن يؤثر فيه محرك شهواني تجاه سلطة فيجحف ويتتهك حقوق وإخلاله بالتزاماته وواجباته . لذلك كان لا بد من الحديث عن العدالة الاجتماعية وأسسها .

مفهوم العدل :

كلمة العدل لغويا تعني (القصد في الأمور، أو عبارة عن الأمر المتوسط بين الإفراط و التفریط) و مقابلها الظلم و الجور . و مصطلح العدل يرمي إلى المساواة في إعطاء الحقوق والالتزام بالواجبات دون تفرقة لأي سبب من الأسباب سواء كان دين أو جنس أو لون .

وتتضح أهمية العدل في الإسلام في كونه صفة من صفات الله تعالى، حيث أنه سبحانه و تعالى العدل . و يعد العدل من القيم الأساسية التي حث عليها القرآن وكررها في العديد من الآيات. و لقد فرض الله العدل على المسلمين ليشمل كل شيء في حياتهم ابتداءً من العدل في

الحكم إلى الشهادة ومعاملة الأسرة والزوجة وجميع الناس حتى الأعداء و الخصوم . فلقد قال الله تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴾^{٤٦٤}، كما يقول الله عز وجل : ﴿ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾^{٤٦٥} .

ومن هنا تأتي العدالة الاجتماعية التي وضعها الإسلام كعمود أساسي لنظامه المتكامل، وتعني العدالة الاجتماعية إعطاء كل فرد ما يستحقه وتوزيع المنافع المادية في المجتمع، وتوفير متساوي للاحتياجات الأساسية . كما أنها تعني المساواة في الفرص ؛ أي أن كل فرد لديه الفرصة في الصعود الاجتماعي .

فالعدالة الاجتماعية تعد من أهم مكونات و أساسيات العدل في الإسلام ، ولعل ما نوضحه في هذا الباب هو أساسيات العدالة الاجتماعية في الإسلام .

464 . (سورة النساء، آية ٥٨).

465 . (سورة المائدة، آية ٨).

الفصل الأول

تحرير الإسلام للإنسان

جاء الإسلام ليحرر البشرية من الخضوع لغير الله تعالى، حيث جاءت الشريعة الإسلامية كغيرها من الشرائع السماوية بالدعوة إلى توحيد الله تعالى، فدعوة كل رسول كانت قوله تعالى : ﴿ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ ... ﴾^{٤٦٦} . فعقيدة التوحيد هي أساس الشريعة الأول، وركنها الأعظم الذي تقوم عليه كافة الأركان والأحكام ؛ لأنه لا يمكن مطلقاً تصور الإسلام بدون عقيدته، التي تعد حقيقة الألوهية هي الحقيقة الأولى والكبرى والأساسية والفاعلة والعميقة فيه التصور، فهي حقيقة الحقائق كلها، وأساس الأسس جميعها، ومصدر العدل كله، وكافة أحكام الشريعة .

وعقيدة التوحيد تقضي بأن الله تعالى واحد لا شريك له في ملكه أو في خلقه، وحيث إنه تعالى وحده الخالق للبشر من نفس واحدة، وخلق منها زوجها، والبشر سواء في هذا، فليس لأحدهم سلطان على أحد، فهم جميعاً سواسية كأسنان المشط في اتجاههم إلى خالقهم تعالى وفي علاقتهم به، فليس لأحدهم وساطة أو شفاعة فيما بينهم وبينه تعالى، وليس لأحدهم من دون الله تعالى عليهم من سلطان في التشريع والحكم والإحياء والإماتة والنفع والضرر والرزق وغيره من سلطان على الخلق إلا سلطان خالقهم تعالى، وليس لأي منهم - كائناً من كان - على غيره أي ميزة أو سلطان في أي مجال من المجالات على الإطلاق، وهذا هو مبدأ حقيقة وواقع العقيدة الإسلامية وموضعها وغايتها ؛ لأنها جاءت لتحرير العباد جميعاً من الخضوع لغير الله تعالى، فلا خضوع إلا لله تعالى ولا سلطان إلا لسلطانه تعالى .

فالمسلم مكلف بصفته الإنسانية خلافة الأرض بعهد الله وشروطه، ومكلف بصفته الإسلامية إنشاء واقع جديد غير واقعه في الجاهلية، واقع يقوم على منهج الله تعالى، يتحرر فيه من عبادة العباد إلى عبادة رب العباد . وحرية الوجدان الإنساني تجعل الإنسان فاعلاً مريداً مختاراً في الحقيقة والواقع، ومسئولاً عن حرية واختيار، لا عن سيطرة وإكراه، وبذلك تكون له قيمة حقيقية ومكانة رفيعة يستطيع من خلالها أداء الخلافة والأمانة بحرية واختيار .

⁴⁶⁶ . سورة هود آية رقم ٥٠

فغاية الشريعة إقامة مجتمع إنساني جديد يتساوى فيه الجميع في علاقاتهم فيما بينهم، وفي علاقاتهم بخالقهم تعالى، مجتمع يخلو من التسلط والاستغلال والظلم في كافة المجالات العقائدية والتشريعية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية، مجتمع يقوم على العدل، ولا يضيع فيه إنسان بسبب ضعفه أو فقره أو لونه أو جنسه أو دينه، مجتمع يعلي قيمة الإنسان، فيتنق في قدراته، وفي إرادته الحرة الفعالة المستولة، والخليقة بحمل الأمانة، وأداء الخلافة .

فالعدالة الاجتماعية الكاملة لن تتحقق مطلقاً، ولن يضمن لها التنفيذ والبقاء، ما لم تستند إلى شعور نفسي باطن باستحقاق الفرد لها وبجاجة الجماعة إليها ؛ وبعقيدة في ألما تؤدي إلى طاعة الله وإلى واقع إنساني أسمى . وما لم تستند كذلك إلى واقع مادي يهيب للفرد أن يتمسك بها، ويحتمل تكاليفها ويدافع عنها . ولن يستحقها الفرد بالتشريع قبل أن يستحقها بالشعور . فحين تستند المساواة إلى تحرر وجداني عميق، وتستند إلى التشريع والتنفيذ فالشعور بها يصير في الضعيف تسامياً وفي القوى تواضعاً ؛ وتلتقي في النفس بالعميقة في الله، وفي وحدة الأمة وتكافلها، وهذا ما هدف إليه الإسلام .

وتحرير الإسلام للوجدان البشري في عمقه واتساعه لا يقف عند حد سوى الخضوع لله تعالى وطاعته وامتنال لأحكامه والتي تقرر له كل هذه الحرية وتكفلها ومن ذلك تحرير النفس البشرية من العبادة إلا لله تعالى ومن تأثير الخوف على الحياة والرزق والمكانة وتأثير قيم المال والجاه والحسب والنسب ومن الخضوع للأهواء والشهوات مع كفالة هذه الحرية بضمان الكفاية والعزة والكرامة وهذه الأمور نعرض لها بإيجاز فيما يلي :-

أولاً : تحرير النفس البشرية من العبادة إلا لله تعالى :

بدأ الإسلام بتحرير الوجدان البشري من عبادة أحد غير الله ومن الخضوع لغير الله . فما لأحد عليه غير الله من سلطان ؛ فليس هناك غيره تعالى من يميته أو يحيه أو يضره أو ينفعه أو يبرزه أو يملك له سلطان أو شفاعة عنده والله وحده هو القادر والكل سواه عبيد لا يملكون لأنفسهم ولا لغيرهم شيئاً ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ * اللَّهُ الصَّمَدُ * لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ * وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ ﴾^{٤٦٧} . وإذا توحدت الكلمة إلى الله اتجه الجميع إليه فلا عبادة لسواه ولا حكم لغيره : ﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا

467 . سورة الإخلاص

يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّنْ دُونِ اللَّهِ ﴿٤٦٨﴾ .

فإذا انتفى أن يكون عبداً بذاته أميز عند الله من عبد بذاته انتفت الوسائط بين الله وعباده جميعاً بل يتصل كل فرد صلة مباشرة بحالقه فيشدد إيمانه وتقوى معنوياته ويملك الاستعانة بحالقه في كل وقت، يقول الحق تبارك وتعالى : ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ ﴾ ﴿٤٦٩﴾ .

ثانياً: تحرير النفس من تأثير الخوف على الحياة والرزق والمكانة :

فإذا تحرر الإنسان من الخضوع لعبد من عباد الله وامتلاً شعوره بأنه على اتصال كامل بالله لم يتأثر بشعور الخوف على الحياة والرزق والمكانة وهو شعور خبيث يعض من إحساس الفرد بنفسه وقد يدعوه إلى قبول الذل والتنازل عن بعض كرامته وحقوقه . ولكن الإسلام لشدة حرصه على تحرير الإنسان وتكريمه وإشعاره بالعزة والكرامة والاعتزاز بالحق والمحافظة على العدل يعني بمقاومة هذا الشعور فالحياة والرزق والمكانة بيد الله وحده يقول الحق تبارك وتعالى : ﴿ وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ كِتَابًا مُّؤَجَّلًا وَمَنْ يُرِدْ ثَوَابَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَنْ يُرِدْ ثَوَابَ الْآخِرَةِ نُؤْتِهِ مِنْهَا وَسَنَجْزِي الشَّاكِرِينَ ﴾ ﴿٧٠﴾ ، ﴿ قُلْ لَنْ يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا هُوَ مَوْلَانَا وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ ﴾ ﴿٧١﴾ .

ثالثاً: تحرير النفس البشرية من تأثير قيم المال والجاه والحسب والنسب :

يجر الإسلام النفس البشرية من تأثير القيم الاجتماعية كقيم المال والجاه والحسب والنسب فيتصدى لها ويضعها في موضعها بلا إغفال ولا مغالاة ويرد القيم الحقيقية إلى اعتبارات معنوية ذاتية كامنة في نفس الفرد أو واضحة في عمله وبذلك يضعف تأثير تلك القيم المادية بجانب ما يكفله الإسلام من ضمانات معيشية وقانونية للتحرر الوجداني الكامل: ﴿ ... إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ ﴾ ... ﴿٧٢﴾ والكرم عند الله هو الكرم حقاً وصدقاً وكل إنسان يملك ما يؤهله لهذا الكرم ﴿ وَمَا

468 . سورة آل عمران آية رقم ٦٤

469 . سورة البقرة آية رقم ١٨٦

470 . سورة آل عمران آية رقم ١٤٥

471 . سورة التوبة آية رقم ٥١

472 . سورة الحجرات آية رقم ١٣

أَمْوَالِكُمْ وَلَا أَوْلَادِكُمْ بِالَّتِي تُفَرِّبُكُمْ عِنْدَنَا زُلْفَىٰ إِلَّا مَن آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَأُولَٰئِكَ لَهُمْ جَزَاءُ الصَّعْفِ بِمَا عَمِلُوا وَهُمْ فِي الْغُرَفَاتِ آمِنُونَ ﴿٧٣﴾ فالأموال والأولاد لا تجعل لأصحابها ميزة أو استعلاء فالإيمان والعمل الصالح هما القيمتان الحقيقيتان اللتان هما كل الاعتبار، والإسلام لا يغض مع هذا من قيمة المال والأبناء ﴿المالُ والبُنونُ زينةُ الحياةِ الدُّنيا ..﴾ ﴿٧٤﴾ زينة وليس قيمة ترفع أو تخفض: ﴿.. وَالْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ خَيْرٌ عِندَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمَلًا﴾ ﴿٧٥﴾ .

رابعاً: تحرير النفس من أهوائها وشهوتها :

ويجر الإسلام النفس من أن تبقى مستذلة لأهوائها وشهوتها ليحقق لها العدالة الاجتماعية الكبرى ولا يغفل ما لهذا من خطر على التحرر الوجداني فيلقى إليه النفاتة عميقة تشهد بعنايته بدخائل النفس وأغوارها ؛ ورعايته لكل استعداداتها: ﴿قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّىٰ يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾ ﴿٧٦﴾ وهكذا يجمع الشارع الحكيم في آية واحدة جميع اللذائذ والرغائب ونقط الضعف ليضعها في كفة ويضع حب الله ورسوله والجهاد في سبيله في الأخرى فالنفس التي تتحرر من هذا كله هي النفس التي يتطلبها الإسلام لتستعلي على الشهوات المذلة وتملك أمرها وتنزع إلى ما هو أكبر وأبعد مدى .

ونجد عدالة المشرع الإسلامي في أنه لم يترك النفس البشرية عند وضع أحكام لها، أحكام جامدة، بل إنه هذب النفس البشرية قهزياً سويًا لتصل بها إلى التحرر الوجداني من أهوائها وشهواتها. فنجدها هذبت شهوة الجنس بالزواج، وشجعت على الزواج على أسس سليمة وقوية ونجد ذلك في حديث الرسول صلى الله عليه وسلم " يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج، فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء " ﴿٧٧﴾ .

473 . سورة سبأ آية رقم ٣٧

474 . سورة الكهف آية رقم ٤٦

475 . سورة الكهف آية رقم ٤٦

476 . سورة التوبة آية رقم ٢٤

477 . رواه الجماعة بسندهم عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه وأرضاه

ونجد الشارع الحكيم أيضاً هُذب شهوة المال وجمعه، وذلك بالزكاة فالزكاة تطهر النفس من الشح والبخل،

كما أنها تنمي الإحساس بالآخرين والتضامن الاجتماعي وعلى هذا النهج المتكامل أحاطت الشريعة الإسلامية النفس البشرية بما يحافظ على تحررها الوجداني المطلق .

خامسا: كفاءة التحرر الوجداني المطلق:

لم يكتف الإسلام بتقرير التحرر الوجداني المطلق للنفس البشرية لكنه يقيم من القواعد ما يجعله واقعا يسير التحقق فقد يتحرر المرء من كل ما يغض شعوريا من كرامته ولكنه يحتاج إلى اللقمة فيذل وتذهب كرامته هنا يتولى الإسلام الأمر بالتشريع لمنع أسباب الحاجة وإزالتها فيجعل للفرد حقه في الكفاية مفروضا على الدولة وعلى القادرين: ﴿ وفي أموالهم حقٌ للسائلِ والمحرورِ ﴾^{٤٧٨} فإن لم يكف، شرعت الفرائض بقدر ما يسد ذلك ثم ينهي عن الاستجداء ويكرهه حيث يعطى النبي صلى الله عليه وسلم سائلا درهما ثم يقول: " لأن يأخذ أحدكم حبله فياقي بحزمة حطب على ظهره فيبيعها فيكف الله بها وجهه خير أن يسأل الناس أعطوه أو منعه " .

478 . سورة الذاريات آية رقم ١٩

الفصل الثاني

المساواة التامة بين الناس

تعد المساواة التامة بين البشر نتيجة منطقية ومباشرة للتحرر الوجداني فإذا استشعر الضمير كل هذا التحرر ووجد الضمانات الواقعية القانونية التي تبعث هذا الشعور فلن يكون في حاجة لمن يهتف له بالمساواة لفظاً وقد استشعرها في أعماقه معنى ووجدتها في حياته واقعا ولن يصبر مطلقا على التفاوت المناقض لها بل سيطلب حقه في المساواة وسيجدها لتقريره وسيصبر على التكاليف الاحتفاظ به مهما بذل في ذلك من جهد وتضحية .

ولأهمية مبدأ المساواة ؛ ولنزع بعض البشر إلى أهوائهم التي قد تصور لهم أهم أفضل من غيرهم ولعلم الحق تبارك وتعالى بمخائك النفس البشرية التي ألهمها فجورها وتقواها نص على المساواة التامة بالنصوص التي لا تحتمل الجدل .

فالناس جميعا سواء في أصل خلقهم وخالقهم، يقول الحق تبارك وتعالى : ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً...﴾^{٤٧٩} .

﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ * خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ﴾^{٤٨٠} فهم سواء لأنهم خلقوا من علق ولم يختلفوا في الخلق فهم من نفس واحدة وزوجها منها ومنها الرجال والنساء وهم من أصل واحد إخوة في النسب ومتساوون في الأصل والنشأة يقول تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾^{٤٨١} . فهم سواء لا تفاضل بينهم إلا بالتقوى التي لا تمس المساواة، التي يترتب عليها ما يلي :

الرجل والمرأة :

لم يعرف الإسلام منذ مجيئه كلمة " المساواة " بين الرجل والمرأة، ولكنه أعطى نموذجا إنسانيا رائعا للبشرية جميعا فجعل الرجل والمرأة مثل الليل والنهار، فالاثان يكملان رسالة كونية،

479 . سورة النساء آية رقم ١

480 . سورة العلق آية رقم ١، ٢

481 . سورة الحجرات آية رقم ١٣

يقول الله عز وجل : ﴿ وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَىٰ * وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّىٰ * وَمَا خَلَقَ الذَّكَرَ وَالْأُنثَىٰ ﴾ ٤٨٢ ، فالرجل والمرأة لهما دوراً والاثنتان يكملان هذا الدور، ولا يمكن الاستغناء عن أي دور منهما، تماماً كالليل والنهار، لا يمكن للإنسان أن يستغنى عن النهار الذي يعمل فيه، ولا يمكن الاستغناء عن الليل الذي يجد فيه ساعات راحته ٤٨٣ .

التحرير الإسلامي للمرأة :

وبالإضافة إلى ذلك، فعندما جاء الإسلام وجد المرأة في وضع مهين، فكرمها وجعل النظرة التي تنظر إليها بدلا من أنها جسد يستمتع به الرجال في أي وقت، وماعون تلد لهم الرجال وليس لها الحق في الاعتراض، جاء الإسلام وحررها من جميع ما يهين كرامتها الإنسانية وذلك على النحو التالي :

ففي الميلاد : منع الإسلام كل تمييز ضد الأنثى حيث كان العرب في الجاهلية يكرهون ميلاد الأنثى فيعودونها عقب ميلادها فلما جاء الإسلام سفه ذلك وحرمه قال تعالى : ﴿ وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ * يَتَوَارَىٰ مِنَ الْقَوْمِ مِنْ سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ أَيُمْسِكُهُ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴾ ٤٨٤ . وحذر من قتلها فقال تعالى : ﴿ وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ * بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ ﴾ ٤٨٥ .

وفى أهلية التصرف، والذمة والمالية، والشخصية القانونية : فقد أثبت الشارع الحكيم أهلية الأداء للمرأة كاملة حال بلوغها قال تعالى ﴿ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ... ﴾ ٤٨٦ وهنا أعطى للمرأة أهلية التصرف والتملك . فالمرأة في الشريعة لها ذمه مالية مستقلة وشخصية مستقلة فيحق لها مباشرة جميع التصرفات ما دامت قد بلغت ولم يعترض أهليتها أي من عوارض الأهلية .

482 . سورة الليل آية رقم ١ ، ٢ ، ٣

483 . سنوضح ذلك بشكل مفصل في الملاحق الأخيرة

484 . سورة النحل آية رقم ٥٨ ، ٥٩

485 . سورة التكويد آية رقم ٨ ، ٩

486 . سورة النساء آية رقم ٣٢

في كون نصيب المرأة على النصف من نصيب الرجل :

كرم الإسلام المرأة وجعل لها حقا في الميراث باعتبارات مختلفة، وأهدر قاعدة الجاهلية التي كانت تقضي بحرمانها من الميراث . فقد كان عرب الجاهلية يرون أن المرأة ليست أهلا للميراث لأنها لا تحمل السلاح ولا تقاتل العدو، ولا تحوز الغنيمة، ومن كان هذا شأنه فلا حق له أن يرث، فالإرث يكون لمن يستطيع ذلك من الذكور أما المرأة والصبي الصغير فلا ميراث لهما . فجاء الإسلام ورفع هذا الظلم عن المرأة، وقرر أحقيتها في الميراث فقال تعالى ﴿ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ﴾^{٤٨٧}، فهذه الآية قررت المبدأ العام الذي أعطى الإسلام به النساء حق الإرث . والدليل على اهتمام القرآن الكريم بميراث المرأة هو تسمية السورة التي جاءت فيها أحكام الميراث بسورة النساء . فضلا عن ختم السورة بآية عن الميراث، وعن ميراث المرأة على وجه التحديد للتأكيد على أن ميراث المرأة له أهميته .

ولم يكتف القرآن الكريم بتقرير المبدأ العام في أن النساء هن ميراث ولا يحق لأي مخلوق حرمانها منه لأنه تشريع من الحق سبحانه وتعالى ؛ بل قرر نصيب المرأة في الميراث، بنتا وأما وزوجة وأختا في آيات الموارث .

يقول الله تعالى : ﴿ يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ فَإِن كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِن كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِن لَّمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبُوَاهُ فَلَأُمُّهُ الثُّلُثُ فَإِن كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلَأُمُّهُ السُّدُسُ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفَعًا فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾^{٤٨٨} .

ويقول تعالى : ﴿ وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ فَإِن كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلِكُمُ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَنَّ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِينَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَلَهُنَّ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَتُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ فَإِن كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمْنُ مِمَّا تَرَكَتُمْ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَإِن كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً أَوْ امْرَأَةٌ وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ فَإِن كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ

487 . سورة النساء آية رقم ٧

488 . سورة النساء آية رقم ١١

مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَىٰ بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرِ مُضَارٍّ وَصِيَّةً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ ﴿٤٨٩﴾ .
 ويقول عز وجل : ﴿ يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنْ أَمْرٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ فَإِنْ كَانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الشُّلْثَانُ مِمَّا تَرَكَ وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالًا وَنِسَاءً فَلِلَّذَكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ بَيْنَ اللَّهِ لَكُمْ أَنْ تَضَلُّوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٤٩٠﴾ .

ثلاث آيات بينات جاءت في سورة النساء، من سور القرآن الكريم بين الله بها كيفية تقسيم التركة بين الورثة، ونصيب كل منهم في أغلب الأحوال بما في ذلك النساء، وجعل ذلك من حدوده التي فصل بها بين الحق والباطل، وجعل طاعتها سببا في رضوانه، وعصيانها سببا في عذابه، فقال تعالى بعد بيان آيات الموارث :

﴿ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ * وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ ﴿٤٩١﴾ .

ومن خلال الآيات السابق ذكرها، نستطيع أن نقول : إن من مقررات التشريع الإسلامي في الميراث أن الرجل يرث مثل نصيب امرأتين في نفس درجة قرابته من المورث . أي أن المرأة على النصف من نصيب الرجل وذلك في أربع حالات هي :

١- وجود البنت مع الابن : وذلك لقوله تعالى ﴿ يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ ﴾

٢- وجود الأخت الشقيقة أو الأخت لأب مع الأخ الشقيق أو الأخ لأب وذلك لقوله تعالى ﴿ وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالًا وَنِسَاءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ ﴾ ويطلق على هاتين الحالتين تسمية العصبية بالغير . والعصبية بالغير هي : كل أنثى صاحبة فرض عصبها ذكر هو عصبية نفسه وشاركتها في الميراث بالعصوية . وقد سميت الأنثى بالغير حينئذ لأنها لم تكن عصبية بنفسها، وإنما اكتسبت العصوبة من غيرها، وهو الذكر العاصب بنفسه . والإناث اللاتي يصرن عصبية بالغير : الأخوات الشقيقات مع الأخ الشقيق، والأخوات لأب مع الأخ لأب، والبنيات مع الأبناء،

489 . سورة النساء آية رقم ١٢

490 . سورة النساء آية رقم ١٧٦

491 . سورة النساء آية رقم ١٣ ، ١٤

وبنات الابن مع أبناء الأبناء وهذا بعد تحقق التساوي في الدرجة وقوة القرابة في الأنثى وفيمن يعصبها، وترث العصبة بالغير مع العصبة بالنفس الذي عصبه للذكر مثل حظ الأنثيين .

٣- عند وجود الأب مع الأم ولا يوجد أولاد ولا زوج ولا زوجة وذلك لقوله تعالى ﴿ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ ﴾ فهناك فرض الثلث للأم والباقي الثلثان .

٤- إذا مات أحد الزوجين وترك الآخر يكون الميراث على النحو التالي :

- عند عدم وجود أبناء الزوج يرث النصف أما الزوجة فترث الربع .

- عند وجود أبناء الزوج يرث الربع أما الزوجة فترث الثمن .

ففي هذه الحالات الأربع المتقدم ذكرها يكون ميراث المرأة على النصف من ميراث الرجل .

وبسبب هذه الحالات الأربع المتقدم ذكرها يحلو لبعض المفرضين بين الحين والآخر أن يهاجموا نظام الميراث في الإسلام بدعوى أن هذا النظام قد ظلم المرأة وجعل نصيبها على النصف من نصيب الرجل ويطالبون بإلغاء تشريع الإسلام في الميراث، ووضع تشريع جديد للميراث يساوي بين المرأة والرجل في الميراث، متناسين أن التشريع الإسلامي في الميراث قد ثبت بنصوص القرآن الكريم الدالة، ولكنهم يتجحون ويتجرءون على الله تعالى .

بالإضافة إلى حملات التشكيك في الإسلام بدعوى أنه ظلم المرأة، بأن جعل نصيبها في الميراث على النصف من نصيب الرجل وهي دعاوى زور وبهتان وتتضمن إعراضا واضحا عن آيات القرآن الكريم ورميها بأنها أصبحت تاريخية كانت مناسبة في عصور سابقة لكنها لم تعد صالحة الآن، وكما يقول الدكتور / محمد بلتاجي هل يقرأ واحد منهم قوله تعالى ﴿ فَمَنْ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى * وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى ﴾^{٤٩٢} فأين الإعراض إذا لم يكن كلام هؤلاء هو عين الإعراض والتجاهل ؟

وسوف نعرض فيما يلي للحكمة من كون المرأة على نصف ميراث الرجل في بعض الحالات وفيها سيكون الرد على شبهات المهاجمين لنظام الميراث في الإسلام .

الحكمة من كون المرأة على نصف ميراث الرجل في بعض الحالات والرد على شبهات المشككين :

يجب أن يكون واضحا أن نصيب المرأة في الميراث ليس على النصف من نصيب الرجل في جميع

⁴⁹² . سورة طه آية رقم ١٢٣، ١٢٤

الأحوال، بل إن ذلك يكون فقط في الحالات الأربع التي أشرنا إليها، بل إن هناك حالات أخرى توث فيها المرأة مثل الرجل، وهناك حالات توث فيها المرأة أكثر من الرجل، بل أكثر من ذلك فإن هناك حالات توث فيها المرأة ولا يرث نظيرها من الرجال أي أن هناك أكثر من ثلاثين حالة تأخذ فيها المرأة مثل الرجل أو أكثر منه أو توث هي ولا يرث نظيرها من الرجال في مقابل أربع حالات محددة توث فيها المرأة نصف الرجل . وهذا من شأنه أن يسقط شبهة المشككين في الإسلام بالنسبة لهذه القضية .

ونود هنا أن نشير إلى ما توصل إليه الأستاذ الدكتور / رفعت السيد العوضي في بحثه عن الإعجاز القرآني في الميراث حيث يقول : " إن الذين يعادون الإسلام يقفون عند شطر الآية رقم ١١ من سورة النساء " يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ " واستنتجوا منه أن الإسلام ظلم المرأة اقتصادياً ثم يستنتجون أن الإسلام بهذا ضد المرأة . وهؤلاء نقول لهم أتؤمنون ببعض الكتاب وتكفرون ببعض ؟ إنهم وقفوا عند شطر في آية من آيات كثيرة تزلت بشأن حقوق المرأة الاقتصادية ومنها : حق المهر، وحققها في مسئولية الرجل في الإنفاق عليها، وحققها في العمل وكسب الثروة . عندما نأخذ كل هذه الحقوق الاقتصادية التي تزل بها القرآن الكريم، فإننا نكتشف أن هذا كان إعجازاً في عصر نزول القرآن ولا يزال إعجازاً حتى عصرنا . الحقوق الاقتصادية التي تزل بها القرآن كانت تحدياً لكل ما هو موجود في وقتها وهذا إعجاز، ولا تزال تحدياً إلى الآن فلم تصل المجتمعات المعاصرة بكل نظمها إلى هذه الحقوق الاقتصادية مجتمعة . هذه الحقوق الاقتصادية حققت نوعاً من العدل الاقتصادي للمرأة لا يعرف له نظير في التاريخ قديماً أو حديثاً وهذا إعجاز .

ومن الجدير بالذكر أن التمايز بين المرأة والرجل في بعض حالات الإرث عملاً بكتاب الله تعالى وسنة رسوله (صلى الله عليه وسلم) دليل واضح على عدل الشارع الحكيم مراعاة للغرم والغنم دون تمييز . فهو ليس شرعاً للرجل على حساب المرأة، ولا للمرأة على حساب الرجل، ولا لطبقة على حساب طبقة، بل هو الميزان العادل الرحيم الذي يعطي كل ذي حق حقه تحقيقاً للمصالح العامة وتقديراً للظروف الخاصة والواجبات الملقاة على عاتق كل منهما .

فالإسلام حينما قرر جعل نصيب المرأة على النصف من نصيب الرجل في بعض الحالات غنماً راعى في ذلك الأعباء المادية الملقاة على عاتق الرجل . فالإسلام قد أعطى للمرأة حق المهر، وحق الإنفاق عليها والتكسب وبمذهبه الحقوق يكون نصيبها مساوياً لنصيب الرجل إن لم تزد عليه .

فالابن الذي يأخذ ضعف نصيب البنت، تربطه بها علاقة أخوة، وهو بمقتضى هذه الإخوة مسئول شرعا عن هذه الأخت، ينفق عليها إذا كانت فقيرة وهو قبل هذا وذاك ينفق علي زوجته وولده وهي لا تنفق علي زوج ولا ولد، أفلا يكون من العدل بعد هذا أن يزيد نصيبه عنها في ميراث أبيهما . خاصة إذا أخذنا في الاعتبار أن البنت عند الزواج تأخذ مهرا، بينما أخوها وشريكها في الميراث يدفع لمثلها مهرا . فإذا أجرينا موازنة بين التزامات الرجل وبين حقوق المرأة في النفقة والمهر والكسب نجد أنه يشقى وهي آمنة مطمئنة، ومن ثم أليس من العدل أن يكون حظه في الميراث أكبر من حظها ليستعين بذلك على القيام بالمسئوليات التي وضعها الإسلام على كاهله وأعفى المرأة منها ؟

وبالتالي نخلص إلى أن الإسلام حينما جعل المرأة على النصف من نصيب الرجل في بعض حالات الإرث لم يقرر ذلك تقليلا من إنسانية المرأة وإنما يرجع ذلك إلى اعتبارات اجتماعية واقتصادية قضت بما طبيعة المرأة .

الفصل الثالث

النساء فى الإسلام

قد كثر الحديث فى هذا الموضوع، وانتشرت مغالطات كثيرة عن مكانة المرأة فى الإسلام ونظرتها لها، ولما كان هناك محاور عدة فى هذا الموضوع كان يجب تقسيم هذا الفصل على أكثر من محور حتى ننفذ كل ما يخص النساء ومكانتهن فى الإسلام .

المحور الأول : نظرة الإسلام للمرأة :

لم ينظر الإسلام للمرأة على أنها كائن ناقص، أو أنها كائن مصدر شرور وخطايا، بل إنه نظر لها كجوهرة، بل وجوهرة عظيمة، يجب أن تصان ويجب أن يقدم لها دائماً الرعاية والحماية، حتى تبقى دائماً على لئلتها وبريقها، ونورها الذى تشع به حنان وعطف على كل من حولها، أبيها وأخيها، وزوجها وأولادها .

لقد عبر الإسلام عن رؤية متكاملة للرجل والمرأة، فالمرأة هي النهار هي الشمس التي تشع حرارة دفاء ورقة وأمومة، لذلك خلق الله عز وجل قلب المرأة ذو عاطفة حنونة، خلقها من ضلع آدم، فهي خرجت من الرجل، لا من رأسه لكي تتحكم فيه، ولا من قدميه لكي توقعه، وإنما من أحد جنبيه لكي تكون إلى جواره، ومن تحت ذراعيه لكي تكون فى حمايته، فخلقت منه لتكون أنيساً له، خلقت بالقرب من قلبه لكي يحبها .

فكان الله عز وجل جعل لكل منهما بالخلقة التي خلقهم عليها وظيفة ودور هام، فهيئت لهم هذه الخلقة الدور الذي خلق من أجله كل منهما .

وكما خلق الله تبارك وتعالى الليل والنهار وجعل لكل منهما دور هام فلا يمكن للإنسان أن يعيش ليلاً دائماً، ولا نهاراً دائماً، ولكن لا بد لليل والنهار معاً، ولا يمكن الاستغناء عن أي منهما، ولا يمكن لأي منهما أن يقوم بدور الآخر، وستجد من الأمور العظيمة حقاً أنه عندما خلق الله عز وجل الليل لنسكن فيه ونرتاح، وخلق النهار للعمل، ويأتي الإنسان يغير هذا النظام فيسهر ليلاً، وينام نهاراً، فتجد نظام جسمه يتغير ويتعرض لأضرار كثيرة لا حصر لها، حيث أنه أحدث اختلال بقواعد وضعها لها الخالق العظيم الذي هو وحده أعلم بشئون خلقه .
وقس على الليل والنهار الرجل والمرأة، فلكل منهما الدور المكمل للآخر، ولا يمكن استبدال

الأدوار، ولا يمكن الاستغناء عن أي منهما، وتجدر الإشارة إلى أنه في هذه الحالة إذا أخل الإنسان بالقواعد التي وضعها الحق تبارك وتعالى لن يحدث إخلال بنظام الجسم فقط، ولكن سيحدث الخلل وعدم التوازن في المجتمع كله .

المحور الثاني : تكريم الإسلام للمرأة :

لقد خص الإسلام المرأة بالتكريم وأحاطها بالإجلال وشملها بالرعاية وبوأها المكانة الجديرة بما كأم وابنة وأخت وزوجة وعمة وخالة، والرعاية التي شملها الإسلام للمرأة منذ لحظة ميلادها إلى مماتها وحتى ما بعد مماتها .

فعند الميلاد : أمر الله عز وجل بعدم دفنها حية، واستقبال بشرى ميلادها بفرحة وسرور، وذلك في قوله تعالى :

﴿ وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ * بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ ﴾^{٤٩٣} ، ﴿ وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ * يَتَوَارَىٰ مِنَ الْقَوْمِ مِنْ سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ أَيُمْسِكُهُ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴾^{٤٩٤} .

ذلك أنه كانت عادة الجاهلية - أي قبل نزول الإسلام - عندما يأتي خبر ميلاد أنثى يسود وجوههم ويذهبوا لدفنها وهي حية، فحرم الإسلام كل ذلك وكرم المرأة تكريماً عالياً وصان لها حقها في الحياة .

وهناك جملة من مظاهر التكريم للمرأة، فهناك سورة بأكملها في القرآن الكريم تنص على حقوقها والتزاماتها، بل والتزامات الآخرين وحقوقها عليهم، وذلك في سورة مكونة من ١٧٦ آية تسمى بسورة " النساء " .

والقرآن الكريم نجد ما به من نصوص وآيات عدة كرمت المرأة في أكثر من مقام حيث قرنها بالرجل في آيات التبشير بحسن الجزاء والحض على الخير، والنهي عن المنكر، كما في قوله تعالى : ﴿ فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِّنْكُمْ مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنثَىٰ بَعْضُكُمْ مِّنْ بَعْضٍ فَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَأُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأُوذُوا فِي سَبِيلِي وَقَاتَلُوا وَقُتِلُوا لَأُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَأُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ثَوَابًا مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الثَّوَابِ ﴾^{٤٩٥}

⁴⁹³ . سورة التكويد آية رقم ٨ ، ٩ .

⁴⁹⁴ . سورة النحل آية رقم ٥٨ ، ٥٩ .

⁴⁹⁵ . سورة آل عمران آية رقم ١٩٥ .

وإذا كانت طبيعة رسالة الإسلام تنسحب بدهشة على الرجل والمرأة على حد سواء، والخطاب عن المجموع يكون بالحديث عن المذكر كما جرت بذلك تقاليد الإنشاء البياني، فإن القرآن الكريم حينما يعمد إلى التخصيص بذكر الذكر والأنثى معاً، إنما استهدف قصداً معيناً بذاته، وهو تكريم المرأة لدورها العظيم في نطاق الآية السابقة، في الهجرة والتعرض للأذى والبلاء في القتال والاستشهاد، ومن المعروف أن أكثر من شهيدة في ظل العقيدة قد لقيت حتفها على يد كفار مكة .

والكتاب العزيز مرة أخرى يذكر الذكر والأنثى من الناس في مقام فعل الخير وتبشير كل من الجنسين بأحسن الجزاء، وفي ذلك لفظة كريمة للمرأة، وتذكير لها بأنها في رحاب الثواب الإلهي طالما كانت أهلاً للثواب، وإن ذكر الثواب مطلقاً يشملها ولكن الله سبحانه وتعالى يخصها بالذكر حصاً لها على فعل الخير وإظهاراً لشخصيتها وتكريماً لوجودها بعد أن لقيت الكثير من العنت في عهد الشرك، والشديد من الظلم في عصر الجهالات، والمرهق من العسف في زمان الضلالات، ومن ثم كان وعددها بحسن الجزاء والحياة الطيبة متى صنعت الخير وعداً من الله مباشراً واضحاً وذلك في قوله تعالى: ﴿ مَنْ عَمَلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾^{٤٩٦} .

بل ونجد التكريم أيضاً عندما ضرب الله مثلاً للمؤمنين بامرأتين هما امرأة فرعون، ومريم بنت عمران عليهم السلام جميعاً، وذلك في قوله تعالى: ﴿ وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ آمَنُوا امْرَأَتَ فِرْعَوْنَ إِذْ قَالَتْ رَبِّ ابْنِ لِي عِنْدَكَ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ وَنَجِّنِي مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ * وَمَرْيَمَ ابْنَتْ عِمْرَانَ الَّتِي أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا فَنَفَخْنَا فِيهِ مِنْ رُوحِنَا وَصَدَّقَتْ بِكَلِمَاتِ رَبِّهَا وَكُتِبَ عَلَيْهَا مِنَ الْقَانِنِينَ ﴾^{٤٩٧} .

وقد كرم الإسلام المرأة عندما أسقط عن كاهلها خطيئة أكل آدم من الشجرة وأما كانت السبب في خروجه من الجنة، فقال الله عز وجل: ﴿ وَقُلْنَا يَا آدَمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ * فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ وَقُلْنَا اهْبِطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَاعٌ إِلَىٰ حِينٍ ﴾^{٤٩٨} . - البقرة آية رقم ٣٥، ٣٦ .

⁴⁹⁶ . سورة النحل آية رقم ٩٧ .

⁴⁹⁷ . سورة التحريم آية رقم ١١، ١٢ .

فكان الخطاب موجه لهما - هما الاثنان آدم وحواء - وليس موجه لآدم فقط وعندما وسوس الشيطان كي يخرجوا مما هما فيه كانت وسوسته لهما هما الاثنان .

فأكد الإسلام أن آدم وحواء كانا سواء في الغواية أو العقاب أو التوبة .. كما أن الفروق الفسيولوجية بين الرجل والمرأة لا تنقص من قدر أي منهما : فهي طبيعة كل منهم المميزة والتي تتيح له أن يمارس الدور الأمثل الذي خلقه الله له .

ومن مظاهر التكريم أيضاً اللغة العربية في مجموع قواعدها سنجد : التاء المربوطة، وجمع المؤنث السالم، والضمائر المؤنثة، وحقيقة الأمر لم أجد لغة في العالم أعطت قواعد خاصة بالمرأة، وعلى سبيل المثال في اللغة الإنجليزية كلمة تطلق على الدكتور والدكتورة، وإنما في اللغة العربية : " دكتور " و " دكتورة " . Doctor

ولنا وقفة طويلة مع الرسول الكريم صلوات ربي وسلامه عليه، ومظاهر التكريم العالية للمرأة في حياة رسول الإسلام صل الله عليه وآله وسلم . ولا أعلم في الحقيقة من أين أبدأ ؟

- من ذكر أحاديث كثيرة تأمر بالتعامل الكريم والسامي مع المرأة - أم من ذكر لطف الرسول الكريم ورأفته صل الله عليه وسلم في تعامله مع نساءه وعموم النساء - أم من ذكر وصاياه الكريمة والتي تخص المرأة ...

فحقاً هو رحمة للعالمين، وليت الرجال يقتدوا به في معاملته الشريفة مع زوجاته صلوات ربي وسلامه عليه وآله وصحبه أجمعين .

يقول رسول الله : ((ما أكرم النساء إلا كريم، ولا أهانن إلا لئيم))^{٤٩٨} ، ((من كان له ابنة فأدبها فأحسن تأديبها، وغذاها فأحسن غذاها، وأسبغ عليها من النعمة التي أسبغ الله عليه، كانت له ميمنة وميسرة من النار إلى الجنة))^{٤٩٩} ، ((أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً، وخياركم خياركم لنسائهم)) .

ثم تأتي لمعاملته الكريمة اللطيفة الرقيقة مع زوجاته رضوان الله عليهم، ومعاملته السامية مع النساء من حوله .

فعندما نجد رسول الله زوجاً : فيعامل زوجاته برقة وحنو ولطف، وكرم أخلاق عالي وسامي،

498 . رواه الترمذي .

499 . رياض الصالحين .

ووفاء ليس له نظير، فعندما ماتت خديجة رضوان الله عليها، كان رسول الله صل الله عليه وسلم إذا ذبح شاة يقول : ((أرسلوا بها إلى أصدقاء خديجة))، فيتلمس ذكراها حتى في أصدقاءها، وامتدحها ويعلمن حبه لها ((إني رُزقت حبه)) فيعطي مثلاً وأسوة وفيه ومستوى حب وود عالي وشريف متمثل في حبه صل الله عليه وسلم لأمتنا خديجة رضوان الله عليها ونجد المثل الأعلى في تعامله ومداعبته لسيدتنا عائشة رضوان الله عليها، لحديث عائشة رضي الله عنها : كنت أشرب فأناوله النبي صلى الله عليه وسلم فيضع فاه على موضع فيّ ، واتعرق العرق فيضع فاه على موضع فيّ .

ولنا أن ننظر في المعاملة اللطيفة حتى في شجارهم معاً : فغضبت عائشة مرة من رسول الله فقال لها : هل ترضين أن يحكم بيننا أبو عبيدة بن الجراح ؟ فقالت : لا .. هذا رجل لن يحكم عليك لي، قال : هل ترضين بعمر؟ قالت : لا أنا أخاف من عمر .. قال : هل ترضين بأبي بكر (أبيها) ؟ قالت : نعم، فجاء أبو بكر، فطلب منه رسول الله أن يحكم بينهما، ودهش أبو بكر وقال : أنا يا رسول الله ؟ ثم بدأ رسول الله يحكي أصل الخلاف .. فقاطعت عائشة قائلة : (اقصد يا رسول الله) أي قل الحق .. فضربها أبو بكر على وجهها فترل الدم من أنفها، وقال : فمن يقصد إذا لم يقصد رسول الله، فاستاء الرسول وقال : ما هذا أردنا .. وقام فغسل لها الدم من وجهها وثوبها بيده .

ومن معاملته الرقيقة صل الله عليه وآله وسلم أنه يؤانس عائشة رضوان الله عليها : فيتزهر معها ليلاً ويتحدث إليها .

وكان في بيته مع زوجته ضاحك الفم، بل ويساعدهم أحياناً في أعمال المنزل، سئلت عائشة رضي الله عنها ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يصنع في بيته ؟، قالت: كان في مهنة أهله^{٥٠٠}.

ويشمل تكريم المرأة كزوجة في حياة رسول الله صل الله عليه وآله وسلم في أسرارها التي تفضي بها مع زوجها والحفاظ على هذه الأسرار وعدم إفشائها فقال : ((إن من أشر الناس عند الله منزله يوم القيامة الرجل يفضي إلى امرأته وتفضي إليه ثم ينشر سرها))^{٥٠١}

وما أعظم لطف رسول الله عندما يواسي زوجته في بكائها، صلوات ربي وسلامه عليك يا سيدي يا رسول الله، حيث كانت السيدة صفية أم المؤمنين رضوان الله عليها مع رسول الله

500 . رواه البخاري .

501 . رواه مسلم .

صل الله عليه وسلم في سفر وكان ذلك يومها، فأبطت في المسير فاستقبلها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي تبكي وتقول حملتني على يعبر بطيء فجعل رسول الله يمسح بيديه عينيها ، ويسكتها ..))^{٥٠٢}

ونجده يشع الدفء والحنان بين زوجته فكان صل الله عليه وآله وسلم لا يمر يوم الا وهو يمر على نسائه فيدنو من أهله فيضع يده، ويقبل كل امرأة من نسائه، فعن عائشة رضي الله عنها قالت : (قَلَّ يَوْمَ إِلَّا وَهُوَ يَطُوفُ عَلَى نِسَائِهِ فَيَدْنُو مِنْ أَهْلِهِ فَيُضَعُّ يَدَهُ، وَيَقْبَلُ كُلَّ امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهِ حَتَّى يَأْتِيَ عَلَى آخِرِهِنَّ، فَإِنْ كَانَ يَوْمَهَا قَعْدَ عِنْدَهَا)

وهذا رسول الله زوجاً وتعامله مع المرأة كزوجة، أما تعامله مع بناته، فبداية كان يفرح ويُسر كثيراً عند ولادتهن، ولقد استبشر صلوات ربي وسلامه عليه عندما ولدت فاطمة رضي الله عنها وتوسم فيها البركة واليمن، ولقبها بالزهراء، وكانت تكنى (بأم أبيها) .

وكان صل الله عليه وآله وسلم ينتقى الألفاظ الجميلة في مخاطبة البنت ومن ذلك الترحيب بها إذا قدمت، أَقْبَلْتُ فَاطِمَةَ تَمْشِي فلما رآها النبي صلى الله عليه وسلم قال: مَرَحِبًا بِابْنَتِي، وقد ضرب الرسول صل الله عليه وسلم المثال أمام الجميع بابنته و ذلك قوله صل الله عليه وسلم : (وأيم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها)

فوضح صل الله عليه وسلم أنه لن يتراجع في حدود الله حتى لو كان ذلك مع فاطمة فجعلها مثلاً في المحبة والشرف.

كان رسول الله صل الله عليه وسلم يحب بناته كثيراً، وقد حزن حزناً شديداً عندما ماتت ابنته أم كلثوم .

لم يكن يشغله - صلى الله عليه وسلم- عن بناته - رضي الله عنهن- شاغل بل كان يفكر فيهن وهو في أصعب الظروف وأحلكها فعندما أراد النبي - صلى الله عليه وسلم- الخروج ليدر كانت رقية مريضة فأمر النبي زوجها عثمان بن عفان - أن يبقى في المدينة؛ ليمرضها .

ويشمل تكريم المرأة في حياة رسول الله صل الله عليه وسلم وهي أمأ فقال صل الله عليه وسلم: ((الجنة تحت أقدام الأمهات)) فكرم رسول الله صل الله عليه وآله وسلم المرأة في نطاق أمومتها، ففي حديث آخر : ((إن الله يوصيكم بأمهاتكم، ثم يوصيكم بأمهاتكم، ثم يوصيكم بالأمهاتكم، ثم يوصيكم بالأمهاتكم، ثم يوصيكم بالأمهاتكم)) .

⁵⁰² . رواه النسائي .

وهناك قصة الحديث المشهور الموصول الإسناد الذي يتمثل في مجيء رجل إلى الرسول صلى الله عليه وسلم فسأله : يا رسول الله، من أحق الناس بحسن صحبتي ؟ قال : أمك، قال : ثم من، قال : أمك، قال : ثم من، قال : أمك، قال : ثم من، قال : أبوك)) .

وإذا كان مصدر العقيدة الإسلامية ومنبع تشريعها هما الكتاب والسنة، فإن المرأة قد احتلت في نطاق تلك العقيدة كل اهتمام وعناية مجموعتين في إطار من الإعزاز والإكبار والتكريم .

المحور الثالث : حقوق المرأة وواجباتها :

إنه فضلاً عن حقوق المرأة المتصلة بزواجها بدءاً من حقها في اختيار الزوج وحقها في إبداء رأيها وموافقتها ومعارضتها .

ولم يقف الأمر بالإسلام في نطاق تكريم المرأة ورفع شأنها ومنحها حقوقها الآدمية عند حقوق الزواج فقط، بل إن الشريعة الإسلامية خولت للمرأة الراشدة جميع الحقوق المدنية المتصلة بأملكها فقد منحها كامل حريتها في أن تدير شئونها بنفسها من مال وأملك وتجارة وزراعة، ويدخل في ذلك حرية التصرف في مهرها إن كانت متزوجة، وفي هذا النطاق حول لها أن تعقد عامة العقود المدنية، من بيع وشراء وإيجار واستئجار وشركة ورهن وبيع وهبة ووصية إلى غير ذلك من الشئون الشخصية التي تعرض للمرء حياته، وحق المرأة هذا قد صانه لها القرآن الكريم في قول الله تعالى : ﴿ وَابْتَلُوا الْيَتَامَى حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَنْ يَكْبُرُوا ﴾ ٥٠٣ .

لقد وضع الإسلام الأسس التي تكفل للمرأة حقوقها وصانها صيانة تامة، إلا أنه يجب الإشارة إلى أن يجب التفرقة بين عادات وأفكار خاطئة ومحاوله لصقها بالإسلام، وبين الإسلام وما كفله للمرأة من مكانة رفيعة .

فالإسلام سن القوانين التي تصون كرامة المرأة وتحفظ لها حريتها في اختياراتها، كما أنه وضع القوانين التي تحميها من أي استغلال سواء جسدي أو حتى عقلي .

لقد أخذ الإسلام بيد المرأة وكرمها وزكاها ومنحها كل ما هي أهل له كنصف للبشرية، فإذا حدثت النكسة بعد ذلك فليس الإسلام هو الذي نكسها، ولكن الأوضاع الاجتماعية

⁵⁰³ . سورة النساء آية رقم ٦ : ابتلوا اليتامى أي اختبروهم في حسن التصرف قبل البلوغ، بلغوا النكاح أي السن المؤهلة للزواج، آنستم منهم رشداً أي تبينتم حسن تصرفهم، إسرافاً وبداراً أن يكبروا أي لا تعجلوا أكل أموالهم قبل أن يكبر صاحبها فينتزعها من أيديكم .

والانفلات عن الجادة واستحداث الثقايد من رجعية جامدة أو انطلاقة منحرفة كل ذلك -
وليس الإسلام - مسئول عن الردة وملوم على النكسة .

واجبات المرأة :

قلنا فيما سبق أن الله عز وجل خلق الرجل والمرأة، بمخلقة قياً لهما الدور الذي خلق من أجله كل منهما، والإنسان في الإسلام خلقه الله خليفة له في الأرض لاعمارها وعبادته عز وجل، إذن الغاية من الخلق هو الاعمار والعبادة، وكل من الرجل والمرأة مشتركين في العبادة أمرهم الله عز وجل بها، أما الاعمار فكان لكل منهم الوسيلة المختلفة لإعمار الأرض، إذن لا عيب أن نقول أن الرجل خلق من أجل أن يعمل بمهنة أو حرفة ويشقى فيها، وأمامه جميع المهن المشروعة في نطاق ما أمره الله به، والمرأة وسيلتها في إعمار الأرض هو تربيتها للنشء يستطيع تحمل المسؤولية، يستطيع أن يقدم اعمار الأرض، وليس معنى ذلك أن هناك ما يمنع المرأة من العمل، فلها الحق في ذلك، وربما هناك نساء كثيرة الآن لم تتزوج، فهل تنتظر في البيت وسيلتها للاعمار؟!، إذا سنحت لها الوسيلة الأساسية وهي تربية النشء، فتكون الأولوية لهذه الوسيلة، وإذا أرادت بجانب هذا أن تعمل فلا يوجد ما يمنع ذلك ولكن في الإطار الذي لا يضر وسيلتها الأولى للاعمار .

أما وإذا لم تسنح لها فرصة الزواج وتربية نشء، فلها أن تعمل كما تريد وسيكون عملها حينئذ هو وسيلتها الأولى في الاعمار والعبادة، فالعمل عبادة، وليس هناك ما يمنع أن تعمل من المهن التي ترى أنها مناسبة لها ولا تضرها، وأيضاً لها أن تختار من المهن في نطاق المهن المشروعة ما لا يجرها عن أوامر الله لها .

لن أزيد في واجبات المرأة والأحكام الخاصة بما فهناك مئات من الكتب والمراجع التي تحدثت عن ذلك، كل ما أردته في هذا الجزء هو توضيح مسألة عمل المرأة لأنه كثر الجدل حولها، وكانت لنا وجهة نظر خاصة بهذا الموضوع واختصرت فيها حتى لا نطيل .